

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية
رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم (٧٣) لسنة ٢٠١٩

بشأن حظر استيراد جميع أنواع لحوم المجترات (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة)
بكلها أنواعها ومنتجاتها ومشتقاتها من جمهورية كينيا بسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة ومرض حمى
الوادي المتصلع

مدير عام الجمارك:-

بناء على قرار وزارة التجارة والصناعة رقم (٢٠١٩/٥٣٧) الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٦ م وارد
السجل العام رقم ٢٩٥٩ بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٩ والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

يحظر استيراد جميع أنواع لحوم المجترات (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكلها
أنواعها ومنتجاتها ومشتقاتها من جمهورية كينيا بسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة ومرض حمى الوادي
المتصلع .


مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تفيذه هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره
وينشر بالجريدة الرسمية .
وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل على تفيذ قرار وزارة
التجارة والصناعة المذكور .

للعمل به بتاريخ : ٢٠١٩/٥/١٦

صدر بتاريخ : ٢٠١٩/٥/٢٦

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سلهام عبد الرحمن الفهد
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب مدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /

نشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .